



التاريخ: ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤  
الأصل: إنكليزي

البند الرابع من جدول الأعمال

## اختيار الاتفاقيات والتوصيات التي ينبغي طلب تقارير بشأنها بموجب المادة ١٩ من الدستور في ٢٠١٦

### غرض الوثيقة

إنّ مجلس الإدارة مدعو، في هذه الوثيقة، إلى توفير الإرشاد بشأن موضوع الدراسة الاستقصائية العامة التي ينبغي أن تعدها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات في عام ٢٠١٦، والتي ستنظر فيها لجنة المؤتمر المعنية بتطبيق المعايير، في مؤتمر العمل الدولي في عام ٢٠١٧، إلى جانب الصكوك التي ستشملها هذه الدراسة الاستقصائية العامة (انظر مشروع القرار في الفقرة ٧).

الهدف الاستراتيجي المعني: الأهداف الاستراتيجية الأربعة جميعها.

الانعكاسات السياسية: لا توجد.

الانعكاسات القانونية: لا توجد.

الانعكاسات المالية: لا توجد في هذه المرحلة.

إجراء المتابعة المطلوب: تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.

الوحدة مصدر الوثيقة: إدارة معايير العمل الدولية.

الوثائق ذات الصلة: دستور منظمة العمل الدولية؛ إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة.



## المقدمة

١. يجدر التذكير بأنه جرى تنسيق مواضيع الدراسات الاستقصائية العامة بموجب المادة ١٩ من الدستور، التي أعدتها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، مع الأهداف الاستراتيجية التي تشملها المناقشات المتكررة بموجب إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، ٢٠٠٨ (إعلان العدالة الاجتماعية) ومتابعته.

٢. واتخذ مجلس الإدارة، في دورته ٣٢١ (حزيران/ يونيو ٢٠١٤)،<sup>١</sup> قراراً تخصيصياً بشأن الدراسة الاستقصائية التي ينبغي أن تعدها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات في ٢٠١٥ لتناقشها لجنة تطبيق المعايير في عام ٢٠١٦، والتي تتناول صكوك هجرة اليد العاملة،<sup>٢</sup> نظراً إلى أنه يمكن عدم اتخاذ القرار المتعلق بالدورة القادمة للمناقشات المتكررة بموجب متابعة إعلان العدالة الاجتماعية، إلا بعد أن يكون المؤتمر قد نظر في تقييم تأثير إعلان العدالة الاجتماعية في دورته الخامسة بعد المائة (٢٠١٦). والأمر سيان بالنسبة للدراسات الاستقصائية العامة التي ينبغي للجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات أن تعدها لعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. وفي هذا السياق، قد يرغب مجلس الإدارة في النظر في الصكوك التي يُطلب من الحكومات تقديم تقارير بشأنها بموجب المادة ١٩ من الدستور لعام ٢٠١٦ وتوفير الإرشاد إلى المكتب بشأن اختيار صك واحد أو أكثر، من بين الخيارات التالية.

## صكوك مقترحة للدراسة الاستقصائية العامة لعام ٢٠١٦

٣. يُقترح خياران. فيما يتعلق بالخيار الأول، من الممكن النظر في الصكوك المعنية بالسلامة والصحة المهنيين. إذ تتسبب أماكن العمل في أكثر من ٢,٣ مليون حالة وفاة سنوياً، منها ٣٥٠.٠٠٠ حالة تتأتى عن حوادث مهنية وقرابة مليوني حالة تتأتى عن أمراض مهنية. بالإضافة إلى ذلك، يحدث ٣١٣ مليون حادث في مكان العمل سنوياً، ينجم عن العديد منها حالات تغيب مطولة عن العمل. والتكلفة البشرية لهذه الحوادث اليومية باهظة جداً، ويقدر العبء الاقتصادي الناجم عن سوء ممارسات السلامة والصحة المهنيين بنسبة ٤ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي كل سنة. وفي بلدان عديدة، هناك شريحة كبرى من السكان ضالعة في الأنشطة الخطيرة في قطاعات من قبيل المناجم والبناء والزراعة، وتقع أعلى نسب من الحوادث والوفيات في القطاعات المشمولة بهذه الصكوك. وقد اعتمدت منظمة العمل الدولية ٣٤ صكاً بشأن السلامة والصحة المهنيين على مر السنين، بما فيها الصكوك القطاعية الثلاثة التالية: اتفاقية السلامة والصحة في البناء، ١٩٨٨ (رقم ١٦٧) واتفاقية السلامة والصحة في المناجم، ١٩٩٥ (رقم ١٧٦) واتفاقية السلامة والصحة في الزراعة، ٢٠٠١ (رقم ١٨٤) والتوصيات المتصلة بها.<sup>٣</sup> وفي عام ٢٠٠٦، اعتمدت اتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيين، ٢٠٠٦ (رقم ١٨٧) وتوصية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيين، ٢٠٠٦ (رقم ١٩٧). ولم تجر دراسة استقصائية عامة بشأن هذه الصكوك منذ اعتمادها.<sup>٤</sup> وتنص الاتفاقية رقم ١٨٧ على إطار ترويجي وقد صادق عليها ٣١ بلداً؛ وصادق ٢٥ بلداً على الاتفاقية رقم ١٦٧ و ٢٩ بلداً على الاتفاقية رقم ١٧٦ و ١٥ بلداً على الاتفاقية رقم ١٨٤. ونظراً للأهمية التي ترتديها مسألة السلامة والصحة المهنيين والتركيز المتجدد عليها في بلدان عديدة، فقد حان الأوان لإجراء دراسة استقصائية عامة بشأن هذه الصكوك وتسليط الضوء على الصكوك التي تشمل بعضاً من القطاعات الأكثر خطورة. ويمكن إجراء هذا

<sup>١</sup> الوثيقة GB.321/INS/7 والوثيقة GB.321/INS/PV/Draft، الفقرة ٧٨.

<sup>٢</sup> اتفاقية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٩٧) وتوصية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٨٦)؛ واتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥ (رقم ١٤٣) وتوصية العمال المهاجرين، ١٩٧٥ (رقم ١٥١).

<sup>٣</sup> توصية السلامة والصحة في البناء، ١٩٨٨ (رقم ١٧٥) وتوصية السلامة والصحة في المناجم، ١٩٩٥ (رقم ١٨٣) وتوصية السلامة والصحة في الزراعة، ٢٠٠١ (رقم ١٩٢).

<sup>٤</sup> كانت اتفاقية السلامة والصحة المهنيين، ١٩٨١ (رقم ١٥٥) وتوصية السلامة والصحة المهنيين، ١٩٨١ (رقم ١٦٤)، بالإضافة إلى بروتوكول عام ٢٠٠٢ لاتفاقية السلامة والصحة المهنيين، ١٩٨١، موضوع دراسة استقصائية عامة في ٢٠٠٩. وكانت اتفاقية العمل في الموانئ، ١٩٧٣ (رقم ١٣٧) وتوصية العمل في الموانئ، ١٩٧٣ (رقم ١٤٥) موضوع دراسة استقصائية عامة في ٢٠٠٢.

الاستعراض في سياق الإطار الترويجي الشامل للاتفاقية رقم ١٨٧ والتوصية المصاحبة لها. ومن شأن هذه الدراسة الاستقصائية العامة أن تقدم إسهاماً مهماً في آلية استعراض المعايير، رهنأ بأي قرارات أخرى يمكن أن يتخذها مجلس الإدارة بهذا الشأن.

٤. أما فيما يتعلق بالخيار الثاني، فيمكن إيلاء الاعتبار لاتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٨٩ (رقم ١٦٩)، التي راجعت اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٥٧ (رقم ١٠٧). وقد صادقت ٢٢ دولة عضواً على الاتفاقية رقم ١٦٩، في حين تبقى الاتفاقية رقم ١٠٧ سارية النفاذ في ١٧ دولة عضواً. وتشكل الشعوب الأصلية أكثر من ٥ في المائة من سكان العالم، أي ما يعادل قرابة ٣٧٠ مليون شخص، يمثلون أكثر من ٥٠٠٠ جماعة متميزة من الشعوب الأصلية في أكثر من ٧٠ بلداً. وتعيش غالبية هذه الشعوب الأصلية في البلدان النامية، وأفرادها من الفئات المحرومة والمستضعفة، ويشكلون ١٥ في المائة من الفقراء في العالم. وقد عقد المؤتمر العالمي الأول بشأن الشعوب الأصلية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ على شكل اجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة.

٥. ولم تشكل الاتفاقية رقم ١٦٩ بعد موضوع دراسة استقصائية عامة. غير أنه تم اختيارها من بين المقترحات المقدمة إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٢٠ (آذار/مارس ٢٠١٤) وأدرجت في المشاورات الثلاثية ذات الصلة التي جرت في نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠١٤. وفي الدليل الذي نُشر مؤخراً لصالح الهيئات الثلاثية المكونة لمنظمة العمل الدولية بعنوان *فهم اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٨٩ (رقم ١٦٩)*، جرى التشديد على أن "الاتفاقية رقم ١٦٩ هي صك للإدارة السديدة وأداة لحل المنازعات والتوفيق بين مختلف المصالح". وأقرت بلدان عديدة بوجود تحديات جمة من حيث تطبيق الاتفاقية رقم ١٦٩ في القانون والممارسة، لا سيما فيما يتعلق بالحقوق في المشورة، الذي تنص عليه الاتفاقية.

٦. ومن شأن دراسة استقصائية عامة حول الاتفاقية رقم ١٦٩ أن تسمح بقياس مدى تطبيق أحكام هذا الصك وتقييم الصعوبات التي تحول دون التصديق على هذه الاتفاقية أو توخيره. ويمكن لهذه الدراسة أن تسهم أيضاً في متابعة محتملة للمؤتمر العالمي بشأن الشعوب الأصلية.

#### مشروع قرار

٧. استناداً إلى الإرشاد المقدم بشأن الصك أو الصكوك المزمعة من أجل الدراسة الاستقصائية العامة لعام ٢٠١٦، يطلب مجلس الإدارة إلى المكتب أن يعد نموذج التقرير، بموجب المادة ١٩، للنظر فيه في دورته ٣٢٣ في آذار/مارس ٢٠١٥.